



تاريخ استلام البحث ٧ / ١٠ / ٢٠٢٥

تاريخ قبول البحث ٢٣ / ١١ / ٢٠٢٥

تاريخ النشر ٣٠ / ١٢ / ٢٠٢٥

رقم الترميز الدولي / ISSN (P): 2710-2653

ISSN (E): 2960-253X /

رقم الايداع الوطني / 2019 / 2375

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل

The Civil Society and Democratic Consolidation in Iraq: A Critical Analysis of the Limits of Effectiveness and Representation

م.د. محمد حسن كحط

Dr. Mohammed Hasan Kahat

جامعة كربلاء/ كلية القانون

University of Karbala / College of Law

mohammed.h.kahat@uokerbala.edu.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/229>

الملخص

يحلل هذا البحث دور المجتمع المدني العراقي في التوطيد الديمقراطي (٢٠٠٣-٢٠٢٤) باستخدام إطار لاري دايموند. تتمثل المشكلة في التناقض بين الانتشار الكمي لمنظمات المجتمع المدني وضعف تأثيرها الفعلي على المسار الديمقراطي. اعتمد البحث على منهج وصفي تحليلي نقدي يستند إلى الأدبيات الأكاديمية والتقارير الدولية والبيانات الرسمية. شمل التحليل تقييماً نقدياً لمكونات المجتمع المدني التقليدية (العشائر، رجال الدين) والحديثة (المنظمات غير الحكومية، الحركات الشبابية، النقابات). أظهرت النتائج أن المجتمع المدني يواجه تحديات بنيوية حاسمة: انقسامات طائفية وإثنية تعرقل التعاون، ضعف الاستقلالية المالية والتنظيمية، بيئة قانونية وأمنية غير محفزة، وقدرات مؤسسية محدودة. تخلص الدراسة إلى أن تفعيل دور المجتمع المدني يتطلب إصلاحات متزامنة على مستوى الدولة (تعزيز سيادة القانون والاستقرار الأمني) وعلى مستوى المجتمع المدني نفسه (تجاوز الانقسامات الطائفية وبناء شراكات وطنية موحدة).
الكلمات المفتاحية: "المجتمع المدني"، "التوطيد الديمقراطي"، "العراق"، "الانقسامات الطائفية"، "الاحتجاجات"

Abstract

This research examines the role of Iraqi civil society in democratic consolidation during the period 2003-2024, employing Larry Diamond's theoretical framework. The study identifies a fundamental paradox: while civil society organisations have proliferated quantitatively, their substantive impact on democratic trajectories remains markedly limited. The research employs a critical descriptive-analytical methodology grounded in academic literature, international reports, and official data sources. The analysis encompasses an assessment of both traditional civil society actors (tribal structures, religious authorities) and contemporary formations (non-governmental organisations, youth movements, labour unions). The findings reveal that Iraqi civil society confronts critical structural impediments: sectarian and ethnic fragmentation that obstructs inter-organisational cooperation; weak financial and organisational autonomy; an inhospitable legal and security environment; and constrained institutional capacities. The study concludes that revitalising civil society's democratic role necessitates concurrent reforms at two levels: strengthening the rule of law and security stability at the state level, and transcending sectarian divisions through national partnerships at the civil society level. These complementary interventions are essential for cultivating a robust civil society capable of advancing genuine democratic consolidation.

Keywords: "Civil society", "Democratic consolidation", "Iraq", "Sectarian divisions", "Protests"

المقدمة

شهد العراق، جراء سقوط النظام في ٢٠٠٣، انفتاحاً غير مسبوق في فضاءه العام بعد عقود من القمع. أتاح هذا التحول تأسيس نظام ديمقراطي جديد، أكد الدستور عام ٢٠٠٥ على صون الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، وضمان حرية الرأي والتعبير والانتخابات الدورية. على صعيد المجتمع المدني، تضاعف عدد المنظمات من بضع مئات إلى آلاف المسجلة رسمياً^(١)، شملت منظمات حقوقية ونسوية، ومراكز بحثية، ومبادرات شبابية، ونقابات مهنية، وإعلام مستقل، فضلاً عن منصات التواصل الاجتماعي كفضاء للنقاش العام. غير أنه بالرغم من هذا التحول الشكلي، تبقى الإشكالات البنوية عائقاً أمام ديمقراطية فاعلة. تواصل المحاصصة الطائفية والإثنية هيمنتها على النظام السياسي^(٢)، كما تؤكد تقارير منظمة الشفافية الدولية بتصنيف العراق في مراتب متأخرة على صعيد الشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد^(٣)، ما انعكس سلباً على ثقة المواطن بالمؤسسات الديمقراطية. يبرز هنا التناقض الذي أشار إليه لاري دايموند، أستاذ العلوم السياسية في ستانفورد، بين الديمقراطية الشكلية والموضوعية؛ الأولى تقتصر على الإمكانات المؤسسية (الدستور، الانتخابات)، بينما تعبر الثانية عن الواقع السياسي المتمثل في استئثار الفساد والمحاصصة وضعف المساءلة^(٤). يُفترض أن يكون المجتمع المدني عنصراً محورياً في سد هذه الفجوة^(٥)، غير أن الواقع يكشف عن تناقض آخر: بين الحضور الكمي الكبير لمؤسسات المجتمع المدني وتأثيرها النوعي المحدود على صناعة القرار. فرغم تسجيل آلاف المنظمات، يظل تأثيرها محدوداً في معالجة الإشكالات البنوية ولم تتمكن من ممارسة ضغط فعال على صانعي القرار أو محاسبة المسؤولين.

تثير هذه الفجوة بين الكم والنوع تساؤلات جوهرية: هل الانقسامات الطائفية والإثنية هي المعوق الأساس؟ أم ضعف الاستقلالية المؤسسية والمالية؟ أم البيئة القانونية والأمنية غير المواتية؟ تكتسب هذه الدراسة أهميتها من ندرة الأبحاث التي تحلل دور المجتمع المدني في التوطيد الديمقراطي بالعراق، حيث ركزت معظم الدراسات التطبيقية لإطار دايموند على سياقات آسيوية وأفريقية، بينما بقي السياق العراقي محدود الاستكشاف. تسهم الدراسة في سد فجوة معرفية حول تأثير الانقسام الطائفي على فاعلية المجتمع المدني، وتقدم تحليلاً نقدياً لمعوقات التوطيد الديمقراطي، وتوفر لصانعي السياسات والمنظمات المدنية رؤية عملية لدعم التحول الديمقراطي. يستند البحث إلى فرضية رئيسية: ضعف إسهام المجتمع المدني في التوطيد الديمقراطي ناتج عن تفاعل ثلاثة عوامل متداخلة. على المستوى الهيكلي، تؤدي الانقسامات الطائفية والإثنية إلى تشطي المجتمع المدني وإضعاف قدرته على بناء ائتلافات وطنية موحدة. على المستوى التنظيمي، يحد ضعف الاستقلالية المالية من قدرة المنظمات على أداء دورها الرقابي ويفقدها ثقة المواطنين. على المستوى السياقي، تمثل هشاشة البيئة القانونية وغياب سيادة القانون قيلاً بنيوياً يحد من الوظائف الديمقراطية حتى مع إصلاحات جزئية. يفترض البحث أن فهم ديناميات تفاعل هذه العوامل ضروري لصياغة رؤية واضحة حول دور المجتمع المدني وآفاق تعزيز مساهمته في التحول الديمقراطي.

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

يعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي النقدي مستنداً على إطار لاري دايموند. يحلل ثلاثة أبعاد متداخلة: الانقسامات الطائفية والإثنية، ضعف الاستقلالية المالية والتنظيمية، والبيئة القانونية والأمنية. اعتمد على الأدبيات الأكاديمية والدراسات الميدانية والتقارير الدولية والبيانات الرسمية. يقر البحث بقيود منهجية أبرزها محدودية البيانات الكمية والظروف الأمنية، لكن تحليل المصادر الثانوية نقدياً يوفر قاعدة معرفية موثوقة مع التزام البحث بالموضوعية الأكاديمية ومراعاة السياق الحساس. يسعى البحث للإجابة على سؤاله الرئيس: كيف يمكن تفسير محدودية إسهام المجتمع المدني العراقي في التوطيد الديمقراطي في ضوء إطار دايموند التحليلي؟ وأسئلته الفرعية حول تأثير الانقسامات الطائفية، ضعف الاستقلالية المالية والتنظيمية، وغياب سيادة القانون على فاعلية المجتمع المدني.

الإطار النظري والمنهجي

يرتكز هذا البحث على الإطار التحليلي الذي طوره لاري دايموند بشأن العلاقة الجدلية بين المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي (٦). إذ يعرف دايموند المجتمع المدني بأنه "مجال الحياة الاجتماعية المنظمة الطوعية، المستقلة عن كيان الدولة، والمحكومة بنظام قانوني مشترك" (٧). ليتجاوز هذا التعريف الفهم الواسع ليضع معايير دقيقة تميز بين التنظيمات المدنية الفاعلة والتشكيلات الشكلية. كما يتضمن التعريف عنصرين أساسيين: الطوعية والاستقلالية النسبية عن الدولة، وهي شروط حتمية لقدرة المجتمع المدني على التعبير المستقل عن مصالح المواطنين وارتباطه الجدلي بسيادة القانون.

يحدد إطار دايموند وظائف جوهرية للمجتمع المدني في تحقيق التوطيد الديمقراطي: المراقبة والمساءلة والكشف عن الفساد، والتنشئة السياسية من خلال نشر القيم الديمقراطية، وتمثيل المصالح المتنوعة وبناء قنوات تواصل بين المواطنين والدولة (٨). غير أن دايموند يحذر من افتراضات رومانسية، مؤكداً أن ليس جميع التنظيمات تدعم الديمقراطية؛ قد تتسم بعضها بعدم الديمقراطية في بنيتها الداخلية أو تروج لأجندات إقصائية، خصوصاً في المجتمعات المنقسمة طائفيًا وإثنيًا (٩). في حين يشير تشامبرز وكيمليكا إلى أن المجتمع المدني قد يسهم في إعادة إنتاج الانقسامات بدلاً من تجسيدها (١٠). علاوة على ذلك، يضعف المجتمع المدني عندما يفقد استقلاله عن الدولة أو الفاعلين الخارجيين، فيصبح تابعاً لمصالح محددة بدلاً من الدفاع عن المصلحة العامة.

يستفيد البحث من الأدبيات النقدية اللاحقة، خاصة كويتسكي وموده اللذان حذرا من الاعتماد على افتراضات آلية بشأن الأثر الديمقراطي، مؤكداً ضرورة مراعاة السياقات السياسية والمؤسسية الخاصة (١١). كما يستفيد من كوهين وأراتو في تحديد الحدود الفاصلة بين المجتمع المدني والدولة والسوق (١٢). بناءً على هذا الفهم النقدي، يركز البحث على ثلاثة أبعاد متداخلة تفسر محدودية فاعلية المجتمع المدني العراقي: أولاً، الانقسامات الطائفية والإثنية التي تؤدي إلى تشطي المجتمع المدني وإضعاف قدرته على بناء ائتلافات وطنية موحدة. تجسد المنظمات المدنية الانقسامات الموجودة في المجتمع، مما يحد من تشكيل حركات مدنية وطنية قادرة على الضغط على صانع القرار أو طلب المساءلة. وثانياً، ضعف الاستقلالية المالية والتنظيمية. الاعتماد على

التمويل الخارجي والارتباط بفاعلين سياسيين يضعف القدرة على أداء الوظيفة الرقابية بحيادية ويفقد المجتمع المدني ثقة المجتمع كفاعل مستقل. وثالثاً، هشاشة البيئة القانونية والأمنية التي تشكل قيداً بنوياً حاسماً. بدون حماية قانونية فعّالة واستقرار أمني، لا يستطيع المجتمع المدني ممارسة وظائفه المستدامة، مما يدفع المواطنين للانكفاء على هويات فرعية.

تمثل حالة المجتمع المدني في العراق منذ ٢٠٠٣ اختباراً حرجاً لإطار دايمودن. يجمع السياق العراقي بين تحديات متزامنة: انقسامات عميقة، ضعف مؤسسي واضح وغياب سيادة القانون، واعتماد على التمويل الخارجي. كما يوفر هذا السياق حالة فريدة لفهم كيفية عمل المجتمع المدني عند غياب الشروط الأساسية لفاعليته. يعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي النقدي، جامعاً بين وصف المجتمع المدني وتحليل خصائصه البنوية ونقد فاعليته في ضوء المعايير النظرية، مستفيداً من المقارنة الداخلية بين مكونات المجتمع المدني.

المطلب الأول: السياق التاريخي للمجتمع المدني العراقي

مرّ المجتمع المدني العراقي بتحوّلات جوهرية تعكس التغيرات السياسية والاجتماعية العميقة منذ تأسيس الدولة عام ١٩٢١. يكشف التحليل التاريخي ثلاث مراحل بنوية متميزة: التعددية المحدودة في العهد الملكي، والاستيعاب القسري والإقصاء المنظم في الحقبة البعثية، والتجدد بعد عام ٢٠٠٣. فهم هذه السياقات ضروري لتفسير التحديات البنوية الراهنة وإسهام المجتمع المدني في التوطيد الديمقراطي. حيث تمتد جذور المجتمع المدني العراقي الحديث إلى فترة سابقة لتأسيس الدولة، حيث شكلت المقاهي والنوادي الاجتماعية والجمعيات الفكرية مثل جمعية النهضة الإسلامية في النجف فضاءات للنقاش العام (١٣). مع تأسيس الدولة، شهد العهد الملكي (١٩٢١-١٩٥٨) نشأة جمعيات مدنية متنوعة بتوجهات ليبرالية وقومية ويسارية ودينية. ساهمت هذه الجمعيات في سد الفجوة بين المجتمع والدولة وتشكيل جماعات ضغط فاعلة مثل نقابة المحامين العراقيين وجمعية النهضة النسائية (١٩٢٤) وغرفة تجارة بغداد (١٤).

أتاح الإطار الدستوري، خاصة دستور ١٩٢٥، مساحة قانونية نسبية لهذه الكيانات، وإن ظلت محكومة بحدود ضمنية يرسمها النظام الملكي. سمح هذا الإطار بظهور نقابات واتحادات مهنية وفنية ورابطة الكتاب العراقيين وجمعية الفن الحديث (١٥). مع النمو الاقتصادي، نظمت القوى العاملة نفسها في نقابات عمالية نشطة تحديت سياسات الحكم في قضايا حقوق العمال. لكن هذه التعددية ظلت محدودة ومشروطة، إذ عملت المنظمات ضمن المجال السياسي الممنوح لها، مما يجعل الحديث عن "استقلالية" حقيقية إشكالياً وفقاً لمعايير دايمودن. كما مثّلت فترة ما بعد ثورة ١٩٥٨ نقطة انطلاق لتوسع الجمعيات والنقابات المدنية، فسجّل العراق أكثر من ٢٠٠ نقابة عمالية بحلول ١٩٥٩ وانتشرت الجمعيات المهنية بصورة واسعة (١٦). جاء هذا النمو نتيجة الانفتاح السياسي الذي أعقب سقوط النظام الملكي وتقارب نظام عبد الكريم قاسم مع القوى اليسارية، إضافة إلى تشريعات ضمنت حرية العمل النقابي.

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

غير أن هذا النمو لم يستمر. مع صعود النظام البعثي عام ١٩٦٨ وتوطيد سلطته خلال عهد صدام حسين منذ ١٩٧٩، تراجعت مكاسب المجتمع المدني بشكل جذري. استأصل النظام المنظمات المدنية المستقلة واستبدالها بكيانات ذات تبعية مباشرة لحزب البعث، مثل دمج النقابات والجمعيات في بنية الحزب الحاكم واستبدال الجماعات النسائية بـ "اتحاد المرأة العراقية"، حيث أصبح التمييز بين هذه الكيانات والدولة أمراً غير ممكن (١٧). امتدت هذه السيطرة لتشمل التعبير الديني والمجتمعي، حيث قُيدت الشعائر الدينية الشيعية بشدة واستُبدلت المؤسسات الدينية ببدايل ترعاها الدولة (١٨). في هذه المرحلة، كان المجتمع المدني شبه عاجز، مما أوجد فراغاً بنيوياً كبيراً بين الدولة والأفراد.

مثل إقليم كردستان حالة استثنائية، خاصة بعد انسحاب السلطة المركزية عام ١٩٩١ وتأسيس الحكم الذاتي عام ١٩٩٢. بحلول أواخر التسعينيات، كان الإقليم يضم أكثر من ألف منظمة مجتمع مدني تعمل بحرية (١٩)، مما يدل على أن غياب القمع يمثل شرطاً ضرورياً لنمو المجتمع المدني. كما شكّل سقوط النظام البعثي عام ٢٠٠٣ نقطة تحول جذرية. أتاح فراغ السلطة فرصاً لإعادة بناء الحياة المدنية، وسارعت سلطة الائتلاف إلى سنّ الأمر (٤٥) الذي وسّع نطاق منظمات المجتمع المدني غير الحكومية وسمح بتسجيلها رسمياً (٢٠). دعم تدفق التمويل والخبرات الأجنبية طفرة في عدد المنظمات. لكن كما يحذر دايمون (٢٠٠٥)، كان هذا التجدد محملاً بتناقضات عميقة بين النمو الكمي والقيود البنيوية.

يكشف هذا المسار عن ثلاث مرتكزات بنيوية متوارثة: أولاً، انعدام الثقة بين المجتمع ومؤسسات الدولة نتيجة عقود من القمع والإقصاء، مما يعقد تأسيس شراكة فعلية. ثانياً، تعقيد العلاقات مع الأحزاب السياسية الماسكة بالسلطة بعد ٢٠٠٣، نتيجة الخوف من تكرار التبعية البعثية. ثالثاً، غياب ذاكرة مؤسسية وتقاليد للعمل المدني المستقل نتيجة الاستئصال شبه الكامل خلال عهد البعث. هذا السياق التاريخي أساسي لفهم إخفاق المجتمع المدني في الإسهام الفاعل في التوطيد الديمقراطي رغم انتشاره الواسع. الإخفاق ليس ظاهرة منفصلة بل نتيجة تراكمات تاريخية عميقة أفرزت قيوداً جوهرية تحد من فاعليته، وإن لم تلغ إمكانات التغيير.

المطلب الثاني: التشكل البنيوي للمجتمع المدني العراقي بعد ٢٠٠٣

يمثل المجتمع المدني العراقي تفاعلاً بين البنى التقليدية والتنظيم الحديث ضمن سياق تحول سياسي معقد. يتطلب فهمه تجاوز التعريفات الغربية الضيقة، واستيعاب خصوصية المجتمع الذي يجمع بين رواسب التاريخ والحداثة. يرى شيلز أن المجتمع المدني في السياقات غير الغربية يشمل "جميع المؤسسات الواقعة خارج الدولة التي تسهم في تنظيم الحياة الاجتماعية كوسيط بين الفرد والسلطة" (٢١). يؤكد نورتون على ضرورة إدراج المؤسسات الدينية والقبلية كقوى فاعلة تشكل الديناميات الاجتماعية (٢٢). التشكل الحالي للمجتمع المدني العراقي بعد ٢٠٠٣ لم ينبثق من فراغ، بل استند إلى ركائز تقليدية متجذرة شكّلت الإطار التاريخي والهيكلي للمشهد المعاصر.

أولاً: المرجعيات الدينية كحاضنة مؤسسية للفعل المدني: يكتسب اختيار التركيز على المرجعيات الدينية الشيعية أهميته من البنية المؤسسية المتميزة للحوزة العلمية، التي شهدت عبر تاريخها تطوراً مستقلاً قائماً على

هياكل تنظيمية داخلية ومصادر تمويل ذاتية. فقد أكدت المصادر الشيعية أن قوة مدارس النجف الدينية والمعروفة بالحوزات العلمية تكمن في نجاح مؤسساتها في الحفاظ على هويتها الإسلامية المستقلة، لم تقعد مدارس النجف استقلالها السياسي والمالي، بل رفضت التمويل الحكومي واعتمدت على التبرعات الخاصة والضرائب الدينية، مما ضمن الاستقلال المالي والسياسي للمدارس بالإضافة إلى حريتها الفكرية. وعليه، تمثل المرجعية الدينية ولا سيما الشيعية في النجف نموذجاً مؤسسياً فريداً يجمع بين الاستقلالية التاريخية والتأثير المجتمعي الواسع، فقد شكلت هذه المرجعيات، كما يرى عبد الله، "مؤسسة مجتمع مدني بامتياز" نظراً لاستقلاليتها التقليدية عن السلطة السياسية ودورها الحيوي في تمثيل قطاعات واسعة من المجتمع العراقي، حيث يُقدّر عدد المقلدين المرتبطين بالمرجعيات العليا بالملايين من أبناء الطائفة الشيعية (٢٣).

وقد تجلّى هذا الدور في لحظات مفصلية عدة، كان أبرزها إصدار السيد علي الحسيني السيستاني لفتوى المطالبة بانتخابات مباشرة عام ٢٠٠٤، وهو موقف أثر بشكل حاسم في مسار العملية السياسية بشكل واضح وصريح. ثم فتوى "الدفاع الكفائي" عام ٢٠١٤ ضد تنظيم داعش الإرهابي لتؤكد قدرة هذه المؤسسة على حشد التأييد وتعبئة المجتمع، وتجنيب عشرات الآلاف من المقاتلين لصد التنظيم الإرهابي. كما اتخذت المرجعية موقفاً داعماً للمحتجين في احتجاجات تشرين ٢٠١٩، مطالبةً بالإصلاح وعدم استخدام العنف، مما وسّع من دائرة تأثيرها لتشمل قضايا الحوكمة والمساءلة. غير أن هذا الدور لم يخلُ من إشكاليات، كما حذر صايغ (٢٠٢٠)، وجود المرجعية نفسها متأرجحة بين الحفاظ على مسافة من السلطة والانخراط في الشأن السياسي. فتشكيل الحشد الشعبي، رغم ضرورته الأمنية في مواجهة التحديات الإرهابية، أسهم في نشوء واقع مؤسسي جديد ذي أبعاد عسكرية وسياسية مؤثرة في المشهد السياسي في العراق المعاصر (٢٤).

وبهذا المعنى، لم تقتصر وظيفة المرجعية الدينية على إصدار الفتاوى السياسية الآنية، بل تجاوزت ذلك إلى تشكيل بنية أساسية للمجتمع المدني العراقي من خلال ثلاث آليات متداخلة: أولاً، عبر تعبئة الجماهير وحشد الفعل الجماعي المنظم. وثانياً، من خلال شبكات المؤسسات الخيرية والاجتماعية التابعة للعتبات والمرجعيات في المدن الدينية، التي وفرت خدمات اجتماعية أساسية للعوائل الفقيرة والمحتاجين، بما يحول المرجعية إلى فاعل اجتماعي مباشر في حياة الناس اليومية. وثالثاً، تعزيز قيم المساءلة والحوكمة الرشيدة، كما ظهر في مواقفها تجاه احتجاجات تشرين التي دعت للإصلاح ومحاسبة قتلة المتظاهرين وتوفير الخدمات الأساسية للمجتمع ودعوة الناس الى انتخاب الاصلاح من خلال اطلاق شعار (المجرب لا يجرب) (٢٥). وبذلك أصبحت المرجعية الشيعية محركاً أساسياً في تشكيل ملامح المجتمع المدني العراقي، لا من خلال وعودها السياسية فحسب، بل من خلال بنية مؤسسية متعددة الأدوار تعيد إنتاج المواطنة والمسؤولية الجماعية في نسيج المجتمع العراقي.

ثانياً: القبيلة كمؤسسة اجتماعية أولية : تشكل القبائل في العراق نموذجاً للتنظيم التقليدي الذي سبق نشوء الدولة الحديثة، حيث تعود جذور معظمها إلى هجرات عربية قديمة أو جماعات استقرت في وادي الرافدين منذ

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

ما قبل فجرالإسلام. بحسب الدراسات الانثروبولوجية تميزت هذه البنى التقليدية بتسلسل هرمي يبدأ من الأسرة الممتدة والتي يطلق عليها:(الخمسة) فالبنون فالعشيرة وصولاً إلى القبيلة، ما جعلها وحدة تنظيمية متماسكة (٢٦).

لذلك تمثل العشائر في العراق كوحدة اجتماعية مركزية تمتلك قدرة ذاتية على إدارة شؤون أعضائها في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، إذ يضطلع شيوخ العشائر بدور القيادة على المستوى المحلي واحدة من أهم انشطتهم وهو حفظ النظام الداخلي وتسوية النزاعات التي تنشب في المجتمعات القبائلية وحتى داخل المدن الحضرية في الوقت الراهن باعتبارها وسيلة ضبط اجتماعي (٢٧). ويظهر الدور المحوري للعشيرة بشكل خاص في سياقات ضعف أو غياب مؤسسات الدولة في أحيان كثيرة، حيث عملت على سدّ فراغ للدولة في فترات متعددة، منذ العهد العثماني مروراً بحقبة الانتداب البريطاني، إذ اعتمدت السلطات الحكومية على شيوخ القبائل لضبط المناطق الريفية وإدارة شؤون السكان المحليين. وتكرّس هذا الدور بشكل واضح عقب حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١، حين فقدت الدولة سيطرتها على مناطق واسعة في جنوب ووسط العراق، فلجأت إلى قادة العشائر لتعزيز الأمن والاستقرار، ووفرت لهم صلاحيات تنظيمية وإدارية واسعة لضمان استمرارية إنتاج النظام الاجتماعي والمحلي خارج إطار الدولة. في هذا السياق، برز الشيخ طلال زعيم قبيلة آل حاتم كأحد أبرز الشيوخ الذين أسندت إليهم مهمة حماية ١١٦ كيلومتراً من الطريق السريع في جنوب العراق مستعيناً بنفوذه العشائري بما يمتلك من قوة محلية مسلحة تقدر بنحو ١٠٠,٠٠٠ رجل (٢٨)، لحماية الطريق الرابط بين بغداد ومحافظات الوسط والجنوب. ويُعدّ تعامل النظام البعثي في فترة حكمه المركز على تعزيز سيطرته عبر إسناد أدوار تنظيمية وإدارية إلى العشائر، من خلال توظيفها في الحرب ضد إيران ومنح زعمائها نفوذاً محلياً، مؤشراً على مرونة هذه البنى وقدرتها على التكيف مع أنماط الحكم المختلفة. ورغم تراجع نفوذها النسبي خلال العهدين الملكي والجمهوري مع سياسات التحديث والإصلاح الزراعي، إلا أن القبائل عادت للواجهة بقوة بعد ٢٠٠٣، حيث أصبحت فاعلاً رئيسياً في إدارة الأمن المحلي ودعم توجه الحكومات التي تشكلت بعد عام ٢٠٠٥. كما تجلّى دورها في مبادرات مثل مجلس إنقاذ الأنبار بقيادة عبد الستار أبو ريشة، الذي جمع ٢٥ قبيلة لمحاربة التنظيمات المسلحة (٢٩). وعلى الرغم من الانتقادات الموجهة للبنى القبلية بشأن تعارضها مع مبادئ المواطنة الحديثة والمساواة، فإن دورها يظل إشكالياً ومركباً في آن واحد. فالقبيلة تجمع بين القدرة على حفظ النظام الاجتماعي واحتواء النزاعات، وبين تكريس الولاءات التقليدية التي تحد من ترسيخ مفهوم المواطنة وسيادة القانون. وفي الأوقات الصعبة والحرّة، برزت القبيلة كوحدة فاعلة في سدّ فراغات الدولة وتعزيز الاستقرار المحلي، لكنها ظلت أحياناً عائقاً أمام بناء مجتمع مدني مستقل يتسم بالمساواة والتمثيل المؤسسي، نتيجة هيمنتها على الشأن المحلي وتداخلها المتنامي مع السلطة السياسية.

ثالثاً: الفواعل الحديثة في بناء المجتمع المدني : مثل بروز الفواعل الحديثة في المشهد السياسي العراقي بعد سقوط النظام البعثي عام ٢٠٠٣ إحدى أهم تجليات مرحلة التحول الديمقراطي. وقد أفضى هذا التحول التاريخي إلى ظهور أشكال تنظيمية متعددة ومتنوعة للمجتمع المدني، تجاوزت الأطارات التقليدية لتشمل منظمات المجتمع المدني غير الحكومية، والحركات الاجتماعية الشبابية، والنقابات والاتحادات المهنية، فضلاً عن

الأحزاب السياسية والمراكز البحثية والفكرية. حيث تمثل هذه الفواعل المؤسسية الجديدة محاولة لإعادة تشكيل الفضاء العراقي بشكل عام على أسس حديثة. يقوم هذا الجزء بتحليل ثنائية التنوع الوظيفي وإشكاليات الفاعلية التي تميز تجربة هؤلاء الفاعلين. مما يقدم مفتاحاً لفهم تعقيدات المشهد المدني العراقي المعاصر وإمكانيات تطوره في المستقبل.

أ- **التنظيمات المدنية الحديثة:** يشكل تطور المجتمع المدني في العراق منذ عام ٢٠٠٣ نقطة تحول حاسمة في مسار التحولات السياسية والاجتماعية التي شهدتها البلد، حيث لم يقتصر على ظهور تنظيمات مدنية حديثة فحسب، بل ترجم إعادة هيكلة جذرية في آليات التفاعل بين الدولة والمجتمع. فقد برزت هذه التنظيمات بوصفها فاعلاً محورياً ومنتامياً التأثير في المشهد السياسي والاجتماعي الراهن. محتلة مساحة متزايدة من الخطاب العام والممارسة المدنية، مما يكشف عن تحول نوعي في أشكال التعبير السياسي والاجتماعي عن المطالب والقضايا الوطنية للأفراد. فقد شهد قطاع المنظمات غير الحكومية نمواً كمياً غير مسبوق بعد الإطاحة بنظام صدام حسين. فبحسب إحصائيات دائرة المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء، حيث بلغ عدد المنظمات المسجلة ٤,٥٢١ منظمة بحلول عام ٢٠١٢، وارتفع إلى أكثر من ٦٥٠٩ بحلول عام ٢٠٢٥ (٣٠). ويمكن توضيح هذا النمو الكمي وخصائصه البنوية من خلال البيانات الإحصائية في الجدول رقم (١). فقد تنوعت مجالات هذه التنظيمات المدنية بين التنمية، والإغاثة، وحقوق الإنسان، وتعزيز التجربة الديمقراطية.

إحصائية منظمات المجتمع المدني العراقي (٢٠٠٣-٢٠٢٥)

جدول (١): تطور عدد منظمات المجتمع المدني في العراق

السنة	عدد المنظمات المسجلة
٢٠٠٣	أقل من ٥٠٠
٢٠١٢	٤٥٢١
٢٠٢٥	٦٥٠٩

المصدر: دائرة المنظمات غير الحكومية - الأمانة العامة لمجلس الوزراء. Home. (2025). تم الاسترجاع من

<https://www.ngoao.gov.iq/>

تري الشمري في دراسة: تطور المجتمع المدني في منطقة الفرات الأوسط بالعراق بعد الحرب؛ أن النمو الكمي لمنظمات المجتمع المدني في العراق يخفي وراءه إشكاليات نوعية وتنظيمية، من أبرزها الاعتماد المفرط على التمويل الخارجي، مما يثير تساؤلات حول استقلالية قرارات هذه المنظمات ومدى موافقة أجندها مع الاحتياجات على مستوى الداخل. ويوثق بحثها أن كثيراً من هذه المنظمات تعمل بصفة "مقاولين" لتنفيذ برامج وأجندها خارجية وتفتقر إلى الرؤية المحلية المستقلة، ما يقلل من ثقة الشارع العراقي بعمل هذه المنظمات ويضعها في دائرة الشك. ما يفرض على منظمات المجتمع المدني ضرورة إظهار أنشطتها المالية والإدارية بوضوح وتقديم خطط طويلة الأمد لمشاريعها (٣١). في المقابل، تواجه منظمات المجتمع المدني في العراق تحديات جوهرية، حيث تعاني هذه المنظمات من محدودية الموارد البشرية والإدارية والمالية، مما يعيق قدرتها

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

على إعداد الملفات المطلوبة والمطابقة لمتطلبات المانحين الدوليين. وتتفاقم هذه المشكلة بسبب ارتباط عدد كبير من هذه المنظمات بجهات سياسية أو دينية، الأمر الذي يزيد من تعقيد إجراءاتها الإدارية ويجعل التمويل الخارجي مشروطاً بتوضيح علاقاتها المؤسسية مع تلك الجهات. مما يخلق معضلة بين ضرورة الحصول على الدعم والخوف من فقدان الاستقلالية. وكنتيجة لهذه القيود المتراكمة، تضطر العديد من هذه المنظمات إلى الاعتماد على مصادر تمويل محلية محدودة أو غير منتظمة، مما يترجم في واقع الممارسة إلى استمرار ضعف فاعليتها التنظيمية واستقلاليتها السياسية وبقاؤها رهينة لمصالح تمويلها.

غير أن هذه التبعية السياسية والمالية للمنظمات المدنية لم تأت معزولة عن واقع اجتماعي أعمق يتعلق بالانقسامات الطائفية والإثنية التي تشكل النسيج المجتمعي العراقي، خصوصاً بعد سقوط النظام عام ٢٠٠٣. فقد أظهرت دراسات دودج ومنصور التي بينت أن العديد من هذه المنظمات، بغض النظر عن خطابها المدني الموحد، تعمل فعلياً ضمن حدود مكون طائفي أو إثني محدد، وتفتقر إلى آليات تمثيل عابرة للطوائف (٣٢). وهذا يعكس ظاهرة أوسع حيث تركز معظم منظمات حقوق الإنسان جهودها على انتهاكات تمس مكوناتها الطائفي أو الإثني الخاص، بينما تتجاهل أو تبرر انتهاكات موازية تطال مكونات مجتمعية أخرى. وبهذا المعنى، تصبح الانقسامات الطائفية والإثنية ليست مجرد خصائص اجتماعية، بل آليات فعلية تؤثر على قدرة وفاعلية المجتمع المدني العراقي على لعب دوره الموحد والعاير للمصالح الضيقة. فعندما تعمل منظمات المجتمع المدني ضمن فضاءات مجتمعية مغلقة ومنقسمة طائفيًا، فإنها تفقد قدرتها على أن تكون وسيطاً موثوقاً يمثل المصلحة العامة للمجتمع، مما يعمق من أزمة الثقة بين المجتمع المدني ذاته.

وفق ما تقدم، يواجه المجتمع المدني العراقي قيوداً متعددة المستويات تحد من استقلالته وفاعليته؛ فعلى الصعيد التشريعي، يمنح الإطار القانوني السلطات الحكومية رقابة واسعة على المنظمات المدنية، كما جسده قانون المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ الذي فرض قيوداً صارمة على التسجيل والعمل. وزاد مشروع القانون الجديد لسنة ٢٠٢٢ من هذه القيود بتشديد ضوابط التمويل الخارجي وتقليص مجالات النشاط المدني. إضافة إلى ذلك، تمنح النصوص الدستورية والقوانين المحلية جهات رسمية سلطة تقديرية واسعة لتقييد الحريات بذريعة الحفاظ على النظام العام، مما يحول القانون إلى أداة ضبط بدلاً من حماية الحقوق. يشكل تداخل القيود التشريعية مع الضغوط الأمنية حلقة محكمة تضعف استقلالية المنظمات وتعرقل قدرة المجتمع المدني على ممارسة دوره في البناء الديمقراطي والمراقبة المؤسسية.

ب- غياب منظمات المجتمع المدني عن تظاهرات تشرين ٢٠١٩ : تطرح تظاهرات تشرين عام ٢٠١٩ تناقض واضح في مسار المجتمع المدني العراقي، إذ اندلعت أوسع حركة احتجاجية منذ عام ٢٠٠٣ في سياق يضم أكثر من ستة آلاف منظمة مجتمع مدني مسجلة رسمياً، دون أن تشكل هذه المنظمات محرّكاً أو قائداً للحراك الجماهيري. هذا الانفصال البنيوي بين المؤسسات المدنية (منظمات، اتحادات، نقابات) والفعل الاحتجاجي الشعبي يكشف عن أزمة عميقة في طبيعة المجتمع المدني العراقي المعاصر، ويشير تساؤلات جوهرية حول جدوى البنية المؤسسية القائمة في تمثيل تطلعات الشارع العراقي أو قيادة التغيير الاجتماعي.

وفي هذا السياق توثق الشمري في دراسة المتظاهرون وفاعل المجتمع المدني في العراق: بين الإصلاح والثورة؛ أن انتفاضة تشرين، التي شارك فيها مئات الآلاف من العراقيين معظمهم من الشباب المتعلمين وغيرهم والعاطلين عن العمل، نشأت بشكل عفوي خارج الأطر التنظيمية المؤسسية، معتمدة على تنسيقيات محلية غير هرمية شكلها المتظاهرون أنفسهم في ساحات الاحتجاج في بغداد والناصرية والبصرة. هذه التنسيقيات التي أدارت الاعتصامات ونظمت الخدمات اللوجستية والإغاثية، لم تنبثق من منظمات المجتمع المدني القائمة، بل من الحاجة الميدانية لتنظيم الحراك (٣٣). وهنا تبرز المفارقة: فعلى الرغم من أن العراق يضم مئات المنظمات المدنية المتخصصة في العمل الإنساني وحقوق الإنسان، إلا أن هذه المنظمات لم تقم بدور أساسي في هذا الحراك الاجتماعي.

يعزو الباحثين هذا الانفصال المؤسسي إلى مجموعة من العوامل البنوية المتراكمة التي أضعفت قدرة المنظمات المدنية على الاستجابة السريعة للحراك الشعبي. وعلى المستوى الوظيفي، تركز معظم هذه المنظمات اهتمامها على الأعمال التطوعية والخيرية والتنمية، مما يجعلها بطبيعة عملها بعيدة عن الفعل السياسي المباشر والتعبئة الجماهيرية التي تتطلبها الحركات الاحتجاجية في العالم. وقد انعكس هذا الانفصال المزدوج بوضوح في طبيعة الناشطين في انتفاضة تشرين ٢٠١٩. غير أنه من الضروري التمييز بين غياب الدور القيادي للمنظمات المدنية وعدم وجود حضور لها بالمطلق. وهكذا، جاءت انتفاضة تشرين لتعبر عن ديناميكية جديدة في سياق الحركات الاجتماعية العراقية إذ تمتاز بال عفوية والاستقلالية عن المؤسسات التقليدية.

هذا الدور الهامشي لمنظمات المجتمع المدني يكشف لنا عن حقيقة مؤلمة وهي أن المجتمع المدني أصبح عاجزاً عن قيادة التغيير في عراق ما بعد ٢٠٠٣. بل إن بعض المنظمات حاولت الانخراط في الحراك الشعبي إلا أنها واجهت شكوكاً حول انتماءاتها وارتباطاتها بأجندات على مستوى الداخل والخارج، مما عمق الفجوة بين التنظيم الرسمي والتعبئة الشعبية. في حين تبرز هذه المفارقة بشكل أوضح حين نقارن العدد الضخم للمنظمات المسجلة مع تأثيرها الفعلي على الحراك. فالعراق يضم، وفق التصنيفات الرسمية، ٤٨٤ منظمة إنسانية و ٤١٢ منظمة ثقافية و ٣٧٥ منظمة حقوق إنسان (٣٤)، أي أن ثلاثة أرباع المنظمات تعمل في مجالات ذات صلة مباشرة بانتفاضة تشرين. ومع ذلك، فإن هذا الحضور الكمي لم ينعكس في حضور نوعي أثناء الانتفاضة، مما يطرح تساؤلات جدية حول الفجوة بين العدد والتأثير، وبين الوجود الشكلي والفعالية الحقيقية لهذا المنظمات المدنية. هذا الواقع يدعم الطرح القائل بأن جزءاً كبيراً من هذه المنظمات أصبحت مجرد كيانات بيروقراطية منفصلة عن القواعد الاجتماعية. ويمكن قراءة مايسمى بانتفاضة تشرين، في هذا السياق، كحدث كاشف يفصح محدودية النموذج المؤسسي السائد للمجتمع المدني في العراق. فالحراك الشعبي نشأ كحركة اجتماعية بالمعنى الدقيق، أي كفعل جماعي غير رسمي يسعى للتغيير السياسي والاجتماعي، ومنفصل عن منظمات المجتمع المدني ومستقل عن الأجندات الخارجية. ومع ذلك نجح المتظاهرون في بناء ما يمكن وصفه بـ "مجتمع مدني مواز"، قائم على التنظيم الأفقي والهوية الوطنية الجامعة. في مقابل مجتمع مدني رسمي يعاني من التبعية والاختراق ويعول بشكل رئيسي على الدعم والتمويل الخارجي.

لكن استقلال الحراك عن منظمات المجتمع المدني حمل بذور الهشاشة؛ غياب القيادة الموحدة والبنية التنظيمية المستدامة حد من قدرته على التفاوض مع السلطة أو مقاومة القمع المنهج الذي أدى إلى سقوط نحو ٥٦٠ قتيلًا و٢٨ ألف جريح واغتيال ٨١ ناشطاً (٣٥). رفع التنظيم الحزبي، وإن كان ضرورياً للحفاظ على استقلالية الاحتجاجات، جعلها عرضة للتفتت بعد انحسار الزخم الشعبي. تكمن المعضلة الجوهرية في أن الحراك رفض النموذج المؤسسي القائم لكن فشل في بناء بديل قادر على الصمود أمام القمع أو التفاوض مع الحكومة وطرح برامج سياسية. تكشف انتفاضة تشرين عن أزمة بنيوية: المؤسسات الرسمية عاجزة عن تمثيل الشارع، والحركات الشعبية تفتقر إلى الأدوات التنظيمية اللازمة.

وبذلك يعكس تشكيل المجتمع المدني واقعاً تتعايش فيه البنى التقليدية (المرجعيات الدينية، القبائل) والبنى الحديثة (المنظمات غير الحكومية، الحركات الاحتجاجية)، كل منها يحمل إمكانات وقيوداً خاصة، لكنها تشترك في تحديات تحد من استقلاليتها وفعاليتها. وفقاً لمعايير لينز وستيان، يتطلب المجتمع المدني الفاعل ثلاثة شروط أساسية: الاستقلالية عن الدولة، والقدرة على التنظيم الذاتي، والشرعية الاجتماعية (٣٦). يواجه المجتمع المدني العراقي تحديات جوهرية في استيفاء هذه الشروط جميعاً: الاستقلالية محدودة بالتبعية للتمويل الخارجي والأحزاب والمرجعيات، والقدرة التنظيمية مقيدة بالعنف المنهج والقوانين غير المرنة، والشرعية الاجتماعية منعدمة بسبب الانفصال عن القواعد الشعبية. يتطلب فهم إمكانات المجتمع المدني في التوطيد الديمقراطي تحليلاً معمقاً لعلاقاته المعقدة مع الدولة والأحزاب السياسية، وهو ما سيتناوله البحث في الأقسام اللاحقة.

المطلب الثالث: معوقات المجتمع المدني في العراق

الأول: الانقسامات الطائفية: تُشكّل الطائفية والإثنية عوائق بنيوية رئيسة أمام بناء الدولة والمجتمع المدني في العراق منذ تأسيسه عام ١٩٢١. أفرزت هذه الانقسامات تشريعات تمييزية حدّت من حقوق المشاركة السياسية والمدنية وكرّست الشعور بالعزلة وضعف الانتماء الوطني. عمّقت سياسات الإقصاء والاستنثار قبل ٢٠٠٣ الفجوة بين المكونات وضعفت الهوية الجامعة. تفاقمت هذه الانقسامات بعد الاحتلال الأمريكي وتأسيس مجلس الحكم الانتقالي، الذي ترسّخ بموجبه مفهوم التقسيم الطائفي والإثني كمبرك أساسي في إدارة الدولة الجديدة (٣٧)، مما عمّق الاستقطاب الحزبي وكرّس الانقسامات الطائفية في مؤسسات الدولة والمجتمع المدني معاً. مما تسبب في تحوّل النسيج المدني من فضاء للانفتاح والتجسير الاجتماعي إلى ساحة لإعادة إنتاج الهويات الفرعية وتقوية الولاءات الطائفية. ويتجلى هذا الواقع في أبعاد متعددة، أبرزها أن غالبية المنظمات تعمل ضمن حدود مكون طائفي أو إثني واحد رغم خطابها المعلن حول تعزيز مفهوم المواطنة. فالمنظمات النسوية تنقسم بين إسلامية محافظة في المناطق الشيعية في الوسط والجنوب والسنية، وعلمانية في المدن الكبرى والمناطق الكردية، ونادراً ما تتقاطع هذه الشبكات في قضايا مشتركة (٣٨). حيث يقودنا هذا التحليل إلى أن منظمات حقوق الإنسان على وجه الخصوص التي تركز على انتهاكات تمس مكوناتها الخاص دون الاكتراث للانتهاكات التي تطال مكونات أخرى، مما يحول الخطاب الحقوقي إلى أداة لتعزيز المظلومية الجماعية لكل مكون.

وفق هذا المنظور، سوف تتفاقم الانقسامات على مستوى الأجنداث والأولويات، فالمنظمات في المناطق الشيعية تركز على الشعائر الدينية والمرائد والذاكرة التاريخية للاضطهاد البعثي، بينما تهتم منظمات المناطق السنية بالمصالحة وإعادة النازحين ومتابعة ملف المعتقلين، وفي إقليم كردستان تهيمن قضايا الحكم الذاتي والهوية القومية الكردية على عمل منظمات الإقليم. هذا التباين يعكس واقعاً مفككاً لا يسمح ببناء رؤية وطنية موحدة تتجه نحو الإصلاح الديمقراطي. وتتجلى أخطر تداعيات هذا الانقسام في عجز المجتمع المدني العراقي عن تشكيل ائتلافات عابرة للطوائف في التحديات الحرجة. على سبيل المثال، خلال أزمة تشكيل الحكومة العراقية عام ٢٠١٠، فشلت المنظمات المدنية في تنظيم حملة موحدة للضغط على الاحزاب السياسية لغرض تشكيل الحكومة. كذلك في أزمة سيطرة تنظيم داعش الإرهابي عام ٢٠١٤، تباينت مواقف هذه المنظمات حول فتوى الجهاد الكفائي، مما عمق الشرخ وحال دون بلورة موقف مدني موحد ضد التهديد الوجودي.

ثانياً: ضعف تمويل منظمات المجتمع المدني : يُعد ضعف الاستقلال المالي عائقاً يحد من قدرة المجتمع المدني العراقي على أداء وظيفته الرقابية وتنفيذ البرامج التي تصب في خدمة المجتمع. ففي سياق تعتمد فيه حوالي ٨٣% من منظمات المجتمع المدني على التمويل الخارجي، وترتبط نسبة كبيرة منها بأحزاب ومرجعيات دينية، تغدو الاستقلالية مفهوماً إشكالياً. حيث تفرض الجهات المانحة الدولية أجندات ومعايير قد لا تتوافق مع الأولويات المحلية، أو تفرض على هذه المنظمات تبني اجندات وبرامج الدول الممولة. فقد أظهرت الدراسات الحديثة أن حوالي من ٤-١٢% فقط من منظمات المجتمع المدني تتلقى دعماً من الحكومة العراقية، فيما تدعم حكومة إقليم كردستان ٤٣% من المنظمات في شمال العراق، في حين يقتصر الدعم والتبرعات داخل العراق على نحو ثلث المنظمات فقط (٣٩). رغم أن نصفها تقريباً يمارس جمع رسوم العضوية عبر اشتراكات الأعضاء. لكن الاعتماد المبالغ به على التمويل الخارجي يجعل هذه منظمات عرضة للاستغلال. فقد أدى تراجع الدعم الدولي، خصوصاً بعد انسحاب الولايات المتحدة من العراق، إلى تقليص أنشطة الكثير منها أو إغلاقها، ما يرسخ حقيقة أن استمرارها يبقى رهينة لقرارات الجهات الخارجية المانحة. للمزيد ينظر للجدول رقم (٢) بخصوص تمويل المنظمات المدنية في العراق.

جدول (٢): مصادر تمويل منظمات المجتمع المدني في العراق

الملاحظات	النسبة المئوية	مصدر التمويل
الاتحاد الأوروبي، الوكالة الأمريكية للتنمية، الأمم المتحدة	٨٣ %	التمويل الدولي (منظمات دولية ومانحين)
دعم محدود ومشروط	٤-١٢ %	التمويل الحكومي العراقي
ضعيف ومتذبذب	٨ %	التمويل الذاتي (اشتراكات، تبرعات محلية)
غالباً مرتبط بأجندات سياسية	٧ %	تمويل إقليمي (دول الجوار)
يقوض الاستقلالية	٥ %	تمويل حزبي/مرجعيات دينية

Alshamary, M. (2022). Postwar development of civil society in Iraq's mid-euphrates region. *Foreign Policy at Brookings*. pp. 5-6.

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

وفي هذا السياق، تؤكد الشمري؛ أن "المجتمع المدني العراقي شهد تحولات جوهرية بمرور الوقت، تزامنت مع تغيير أولويات وأهداف المانحين الدوليين. فلم يعد مجرد وجود هذه منظمات كياناً كافياً في حد ذاته، بل أصبحت جودها وفعاليتها المؤسسية معياراً أساسياً لتقييمها واستمرار دعمها بشكل مستمر (٤٠). وقد تحول تركيز الدعم الدولي لاحقاً نحو منظمات المناصرة (Advocacy Organizations) التي تعمل على توجيه طاقات الشباب نحو المشاركة المدنية والنشاط الاجتماعي البناء. ومع ذلك، يفضل المانحون الدوليون الاستثمار في المنظمات التي أثبتت قدرتها على الاستمرارية ومعالجة مشكلاتها المالية، وتقليل اعتمادها على التمويل الخارجي.

فالمنظمات التي تعتمد على تمويل خارجي تتجنب فتح ملفات الفساد أو المسائلة مع السلطة الحاكمة ومؤسساتها خوفاً من سحب شهادة تسجيلها. لذلك تسعى بعض هذه المنظمات إلى الانحياز لحزب سياسي معين، والعمل وفق أجندته، حيث تركز على فضح فساد خصومه السياسيين بينما تتجاهل فساد حلفائه. وهذا يحول طبيعة عمل المنظمة من كونها مهنية محايدة بخصوص المسائلة والرقابة، إلى أداة انتقائية تُستخدم في الصراع السياسي. ويتفاقم هذا التوجه في ظل انخفاض مصادر التمويل الخارجي وغياب التمويل الداخلي، حيث باتت المنظمات ذات الصلات الوثيقة بالأحزاب السياسية المتنفذة هي الأقدر على البقاء والاستمرار، بل إن السياسيين أنفسهم أصبحوا يؤسسون منظمات خاصة بهم ويوفرون لها التمويل اللازم. مما يهدد استقلالية القضاء المدني ويحول هذه المنظمات إلى أدوات لاستقطاب الجماهير انتخابياً بدلاً من تمثيل المواطن والدفاع عن القضايا الحقوقية.

ثالثاً: البيئة القانونية والأمنية المقيدة للمجتمع المدني: تشكل هشاشة البيئة القانونية وغياب سيادة القانون قيوداً حاسماً يؤثر على الوظائف الديمقراطية للمجتمع المدني. ينظم العمل المدني في العراق قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠، الذي يمنح دائرة المنظمات غير الحكومية صلاحيات واسعة في الترخيص والرقابة، بما في ذلك رفض التسجيل أو تجميد المنظمات دون ضمانات قضائية كافية (٤١). أضاف قانون حرية التعبير لسنة ٢٠٢٢ قيوداً على الحريات بحظر أنشطة "مخالفة للنظام العام والآداب"، وهو مصطلح فضفاض يسمح بتفسيرات واسعة. تستخدم السلطات قوانين مكافحة الإرهاب والنصوص الدستورية الغامضة لتضييق الخناق على حرية التعبير والتجمع (٤٢)، مما يخلق حالة من الغموض القانوني والخوف من التطبيق التعسفي للقانون.

يضاف إلى القيود القانونية هشاشة البيئة الأمنية التي تمثل التهديد الأخطر استناداً إلى توثيق منظمات حقوقية بخصوص اغتيال الناشطين المدنيين والصحفيين، هذه الحملة المنظمة لم تسفر عن محاسبة فعلية للمتورطين، مما خلق مناخاً من الخوف والترهيب للمجتمع المدني العراقي. تتجلى تأثيرات هذه البيئة القمعية في تهديدات مباشرة يواجهها الناشطون مما تدفع الكثيرين للانسحاب أو الهجرة خارج البلاد، واضطرار الكثير من المنظمات للحد من أنشطتها الرقابية والتركيز على أعمال خدمية تكون أقل حساسية، وتعزيز سيادة رقابة ذاتية تتجنب انتقاد المؤسسات الأمنية أو الجهات النافذة في الحكومة. يؤكد اختيال الناشطة ريهام يعقوب في البصرة عام ٢٠٢٠ وعشرات الحالات المشابهة دون محاسبة للجناة (٤٣)، رسالة صارخة مفادها أن ممارسة العمل المدني المستقل في العراق قد تكلف صاحبه حياته.

تُسهّم الإجراءات الأمنية المُقيّدة في تعقيد مظاهر الضعف المؤسسي في الدولة، بل عجزها عن إنفاذ القانون بشكل عام، مما يخلق فراغاً تملؤه فواعل مسلحة خارج إطار الدولة، والتي يُشار إليها رسمياً بـ "الطرف الثالث" من قبل الجهات الحكومية والأطراف الأخرى. وبذلك تصبح المنظمات المدنية محاصرة بين دولة تفقد سيطرتها على فرض القانون وبالتالي لا توفر الحماية الممكنة، وفواعل غير رسمية تمارس العنف دون حساب. علماً أن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ يكفل حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتظاهر، لكن هذه الحقوق تبقى حبراً على ورق في ظل غياب آليات فعالة لحمايتها، فالمادة ٣٨ من الدستور تضمن حرية التعبير لكن تقيدها بما لا يخل بالنظام العام والآداب، كما ذكرناه سابقاً وهو ومصطلح فضفاض استُخدم لقمع الأصوات المعارضة لتوجهات الحكومة (٤٤). وهذه ما أكدته تظاهرات تشرين عام ٢٠١٩ من استخداماً مفرطاً للقوة ضد المتظاهرين، وسقوط مئات القتلى والجرحى ما بين ٢٠١٩-٢٠٢٠، مما يكشف عن فجوة عميقة بين النص الدستوري الضامن لتوفير الأمن والحرية والواقع العملي الذي يثبت عكس ذلك تماماً.

يكشف تحليل المعوقات الثلاثة عن تفاعل معقد ينتج عجزاً مركباً؛ فالانقسامات الطائفية تحد من بناء ائتلافات وطنية موحدة، وضعف الاستقلالية يقوّض الدور الرقابي، وهشاشة البيئة القانونية والأمنية تجعل المساءلة محفوفة بالمخاطر. تتفاعل هذه العوامل في حلقة مفرغة: الانقسام الطائفي يضعف الاستقلالية، مما يجبر المنظمات على الارتباط بأحزاب سياسية للحماية، وبذلك يعزز الانقسامات نفسها. والبيئة القمعية تدفع المنظمات للانكفاء على هوياتها الفرعية. يفسّر هذا التفاعل الفجوة بين الحضور الكمي الواسع للمنظمات والتأثير النوعي المحدود: المجتمع المدني موجود عددياً لكنه غائب وظيفياً، وهذا جوهر الأزمة في العراق.

المطلب الرابع: آفاق تفعيل المجتمع المدني العراقي

انطلاقاً من التشخيص النقدي للتحديات البنوية التي تواجه المجتمع المدني العراقي، يتطلب الأمر استشراف آليات تفعيله كفاعل مؤثر في مسار التوطيد الديمقراطي. لذلك يتطلب تفعيل المجتمع المدني جهوداً متكاملة على مستويين متوازنين: إصلاحات بنيوية على مستوى الدولة والنظام السياسي، تُهيئ لبيئة مواتية للعمل المدني، وتطوير البنية التنظيمية والممارسات الإدارية لمنظمات المجتمع المدني.

أولاً: الإصلاحات التشريعية والمؤسسية: يُعد الإطار التشريعي والقانوني محددًا أساسياً لتفعيل دور المجتمع المدني، وفي السياق العراقي يستلزم إصلاحات جذرية وشاملة على عدة مستويات. أولاً، يتطلب الأمر إعادة النظر في القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ وتعديلات قانون حرية التعبير لسنة ٢٠٢٢؛ فهذه التشريعات تفرض قيوداً صارمة على التمويل الخارجي والإشراف الحكومي تقيّد استقلالية المنظمات بشدة. ثانياً، ينبغي أن يستند الإطار القانوني الجديد إلى مبدأ حرية التسجيل عبر نظام "الإخطار" بدلاً من "الترخيص"، وفقاً لتوصيات المركز الدولي للقوانين غير الربحية (٤٥)، مع ضمان حرية الحصول على التمويل الداخلي والخارجي والحفاظ على متطلبات الشفافية والإفصاح المالي. يتسق هذا الطرح مع توصيات المقرر الخاص للأمم المتحدة ماينا

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

كياي، الذي أكد على ضرورة الاستقلالية الإدارية للمنظمات وإلغاء صلاحيات التدخل الحكومي المباشر، مع توفير حماية قانونية كاملة من الحل التعسفي (٤٦).

يمثل القطاع الإعلامي أرضية حيوية لتفعيل دور المجتمع المدني، غير أن ضعف التشريعات والحماية القانونية للصحفيين يُعرق قدرته على العمل بفاعلية. يحتاج العراق إلى إطار تشريعي يضمن حرية التعبير والصحافة وفقاً للمادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بما يتضمن تجريم الاعتداءات على الصحفيين وضمان استقلالية الهيئات التنظيمية للإعلام عن السلطة التنفيذية. غير أن تحقيق هذه الإصلاحات يواجه تحديات عملية معقدة تتجاوز سن القوانين. يتطلب تجريم الاعتداءات منظومة قضائية مستقلة قادرة على التطبيق الحيادي، لكن الواقع يشهد إفلاتاً من العقاب لمرتكبي جرائم العنف ضد الإعلاميين منذ عقدين (٤٧). يؤكد الصحفي ضياء الناصري أن التشريعات الإعلامية "جيدة على الورق، لكن لا تُطبّق بفاعلية"، ويتفق معه مجاهد أبو الهيل، الرئيس السابق لهيئة الإعلام والاتصالات، في أن "التطبيق من قبل المؤسسات الحكومية غير كافٍ، وهناك انفلات كبير في فضاء الإعلام العراقي" (٤٨). كما تتطلب حماية الصحفيين معالجة الخطاب السياسي والحزبي الذي يشيطن الإعلاميين ويصفهم بالعمالة، مما يخلق بيئة محرّضة على العنف ضدهم.

ثانياً: الإصلاحات القضائية والأمنية: يشكل استقلال القضاء والتعامل الجاد مع الانتهاكات الأمنية عنصراً حاسماً لا يمكن الاستغناء عنه عند تناول الإصلاحات التشريعية؛ فالقوانين الأكثر تقدماً تبقى غير قابلة للتطبيق الفعلي دون وجود جهاز قضائي مستقل وقادر على تنفيذها بحيادية. وبما أن استقلال القضاء هو الضمان الأساسي لحماية الناشطين والمنظمات المجتمعية من الملاحقات التعسفية والإغلاق السياسي، فإن الإصلاحات القضائية تصبح شرطاً لا غنى عنه لتفعيل دور المجتمع المدني نفسه. ويتطلب تحقيق هذا الهدف ضمان استقلال القضاء من خلال حماية فعلية للقضاة ضد الضغوط السياسية والأمنية، بالاستناد إلى ضمانات دستورية وقانونية صارمة وملزمة. يستلزم هذا الإجراء إصلاح آليات تعيين القضاة على أساس معايير الكفاءة والنزاهة المهنية (٤٩). يمكن للعراق الاستفادة من التجارب الإقليمية والعالمية الناجحة كنموذج اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، التي أثبتت فعاليتها في الكشف عن الحقائق ومحاسبة المسؤولين في السلطة (٥٠). يستوجب هذا الإصلاح أيضاً حل أو إعادة هيكلة الوحدات الأمنية المتورطة بشكل موثق في انتهاكات حقوق الإنسان، ومحاسبة قادتها وفقاً لمعايير العدالة الدولية.

ثالثاً: تحسين بيئة العمل المدني وتعزيز المشاركة المجتمعية: يستلزم إحداث إصلاحات بنيوية فعالة في بنية المجتمع المدني العراقي عبر مراجعة جذرية لسياسات الدولة وأطر تعاملها مع هذا القطاع المهم. بحيث يُعاد تعريف دور المجتمع المدني من كونه طرفاً مقابلاً أو منافساً للدولة إلى كونه شريكاً استراتيجياً في عمليات صنع القرار وصياغة السياسات العامة للبلاد. بما يعزز من فاعلية الحكم ويكرس مبادئ المشاركة المجتمعية والتكامل المؤسسي بين الدولة والمجتمع المدني لتعزيز الثقة بينهما. يستدعي هذا التحول إنشاء آليات مؤسساتية دائمة وفعالية للتشاور والمشاركة، على سبيل المثال؛ تشكيل مجلس وطني يضم ممثلين عن قوى المجتمع المدني بكل

تنوعاته وتياراته، ليؤدي دور كقناة حوار منتظمة تعامل مع الحكومة في مراحل صياغة السياسات العامة ورسم التشريعات التي تمس حياة المواطنين.

بالرجوع إلى إطار لاري دايموند النظري، توفر "الحكومة التشاركية المُمكنة" نموذجاً متكاملًا يجمع بين الأسس النظرية والتطبيقات العملية للتحويل المؤسسي (٥١). إذ يركز هذا المسار على تعزيز التفاعل والتكامل بين الدولة والمجتمع المدني، مما يؤدي إلى ترسيخ ديمقراطية تداولية متقدمة تتجاوز التمثيل السياسي التقليدي. ويتطلب السياق العراقي تصميم سياسات فعالة لكسر الحواجز بين المجتمع المدني ومؤسسات الدولة، عبر إرساء أطر مؤسسية تشاورية تضمن شراكة حقيقية بدلاً من علاقات شكلية. يتعين على الدولة توفير الدعم المالي والمؤسسي اللازم لبناء قدرات المنظمات المدنية وتعزيز استقلاليتها. كما يمكن تحقيق ذلك عبر إنشاء صندوق وطني مستقل وشفاف يُموّل من الموازنة العامة، مما يوفر تمويلاً مستقراً ومنتظماً ويقلل الاعتماد على التمويل الخارجي الذي أثر على الاستقلالية. علاوة على ذلك، يجب أن يقترن هذا الدعم ببرامج تدريبية شاملة في الإدارة المؤسسية والتخطيط الاستراتيجي وآليات جمع التمويل والرصد والتقييم، بما يرفع كفاءة المنظمات وتأثيرها الفعلي في الفضاء العام العراقي.

الخاتمة

تناول هذا البحث الفجوة الحادة بين الانتشار الكمي الملحوظ للمجتمع المدني العراقي ومحدودية إسهامه في التوطيد الديمقراطي منذ ٢٠٠٣. من خلال إطار لاري دايموند، كشف البحث عن تحديات بنيوية عميقة تحول دون قيام المجتمع المدني بدوره المتوقع. النمو الكمي من بضع مئات إلى ٦,٥٠٩ منظمة بحلول ٢٠٢٥ لم يترجم إلى تأثير نوعي ملموس؛ اخترقت الانقسامات الطائفية والإثنية نسيج المجتمع المدني ذاته، فعملت معظم المنظمات ضمن حدود طائفية ضيقة. انعكس هذا الواقع في الأحداث الحرجة: مظاهرات ٢٠١١ وأزمة داعش ٢٠١٤-٢٠١٧ واحتجاجات تشرين ٢٠١٩ التي أظهرت عجز المنظمات الرسمية عن تنظيم حراك موحد. اعتماد حوالي ٨٣% من المنظمات على التمويل الخارجي قيد استقلاليتها وأضعف الثقة العامة بها. كانت المفارقة الأبرز أن أوسع حركة احتجاجية انطلقت من خارج الأطر المؤسسية للمجتمع المدني.

تؤكد النتائج صحة الفرضيات الثلاث للبحث، لكن هذا الواقع ليس قدرًا محتومًا. يمتلك العراق موارد بشرية قوية وشباباً فاعلاً (٦٠% دون ٢٥ سنة) (٥٢)، وتُظهر تجارب تونس والمغرب إمكانية بناء مجتمع مدني قوي حتى في ظروف صعبة. وعليه أن تفعيل المجتمع المدني العراقي يستلزم منظومة متكاملة: إرادة سياسية جادة بإصلاحات مؤسسية عميقة، وتحرير الفضاء العام من المحاصصة، ومسؤولية المنظمات بالتححرر من التبعية. النجاح يتطلب جهداً جماعياً مستمراً من جميع الأطراف. في غياب هذا التكامل، سيبقى المجتمع المدني العراقي عالقاً في حلقة مفرغة، والديمقراطية مشروعاً ناقصاً لا يتجاوز الواجهات الدستورية.

التوصيات

يتطلب تفعيل دور المجتمع المدني العراقي جهوداً متكاملة على عدة مستويات:

أولاً، الإصلاح التشريعي: استبدال القوانين المقيدة بأطر مرنة تتبنى نظام "الإخطار" بدلاً من "الترخيص". يقترن هذا بضمان حرية التمويل المحلي والخارجي مع الالتزام بالشفافية المالية، ومراجعة القوانين المقيدة لحرية التعبير والصحافة، وتحديث قانون النقابات ليتوافق مع معايير منظمة العمل الدولية، مما يعزز الثقافة المدنية الديمقراطية.

ثانياً، الاستقلال القضائي والأمني: حماية القضاة من الضغوط السياسية، وإنشاء لجنة تحقيق مستقلة في جرائم العنف ضد الناشطين. وضع الأجهزة الأمنية تحت رقابة برلمانية فعلية، مع إعادة تدريب الوحدات المتورطة ومحاسبة القيادات المسؤولة وفقاً للمعايير الدولية.

ثالثاً، الدعم المالي المؤسسي: إنشاء صندوق وطني مستقل من الموازنة العامة، يُدار بمجلس يضم ممثلي المجتمع المدني وخبراء مستقلين.

رابعاً، بناء القدرات الداخلية: وضع سياسات للشفافية والمساءلة، وتطوير آليات لجمع تمويل محلي، وتشكيل تحالفات عابرة للمكونات الطائفية برفض واضح للمحاصصة، بما يعزز المؤسسات المستقلة التي تعتبر أساساً للتوطيد الديمقراطي.

خامساً، الدور الدولي: ربط الدعم المالي بشروط واضحة لتحسين البيئة القانونية والأمنية، وممارسة ضغط دبلوماسي فعال لدفع الحكومات نحو الإصلاحات المطلوبة.

الهوامش:

1. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت). <https://www.ngoao.gov.iq/>
2. Haddad, F. (2014). *Sectarianism in Iraq: Antagonistic visions of unity*. Oxford University Press. pp. 165-168.
3. Transparency International (2023). *Corruption Perceptions Index*. <https://www.transparency.org/>
4. Diamond, L. (2024). *The spirit of democracy: The struggle to build free societies throughout the world*. Macmillan. pp. 21-22.
5. Hilmer, J. D. (2010). The state of participatory democratic theory. *New political science*, 32(1). P. 44.
6. Diamond, L. (1994). Rethinking civil society: Toward democratic consolidation. *Journal of Democracy*, 5(3), p.5.
7. Tkachuk, I. (2022). *Innovations in the Financing of the Civil Society Organizations*. p.3.
8. (Diamond, 1994. P. 7).
9. (Diamond, 1994. P. 17).
10. Chambers, S., & Kymlicka, W. (Eds.). (2002). *Alternative conceptions of civil society*. Princeton University Press.
11. Kopecký, P., & Mudde, C. (2003). Rethinking civil society. *Democratization*, 10(3), p.8.
12. Cohen, J., & Arato, A. (1992). *Civil society and political theory*. Cambridge, MA: MIT Press.
13. Alshamary, M. (2022). Postwar development of civil society in Iraq's mid-euphrates region. *Foreign Policy at Brookings*. pp. 5-6.
14. Ibid, p. 8). (
15. Dawisha, A. (2005). Democratic Attitudes and Practices in Iraq, 1921-1958. *Middle East Journal*, 59(1), 11-30.
16. Davis, E. (2009). The historical genesis of the public sphere in Iraq, 1900–1963: Implications for building democracy in the post-Ba 'thist era. *Publics, Politics, and Participation: Locating the Public Sphere in the Middle East and North Africa*, p. 399.
17. مجلة كلية العلوم (1958-1963) *التطورات السياسية في العراق في عهد عبد الكريم قاسم*. (2025). بنادي، محمد الطائر ص ٤٧. الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، قسم العلوم الإنسانية
18. إرث مركز الدولي للعدالة الانتقالية: دروس من عملية اجتثاث البعث في (2013). ميراندا سيسونز وعبد الرزاق الساعدي ص ٨.. آذار/مارس ٢٠١٣. العراق ٢٠٠٤-٢٠١٢
19. Hussein, J. M. A., & Nori, A. J. (2022). Civil Society in Iraqi Kurdistan: A Historical Perspective. *IIUM Journal of Religion and Civilisational Studies*, 5(2), pp. 180-181.
20. Alkhuzae, H. (2025). From dictatorship to sectarianism: Iraq's domestic politics and minority rights (1979-2023). p.17.
21. Shils, E. (1991). The virtue of civil society. *Government and opposition*, 26(1), p. 7.
22. Norton, A. R. (Ed.). (2001). *Civil society in the Middle East. 2 (2001) (Vol. 2)*. Brill. p. 315.
٢٣. عبد محسن وهيب (2015). *المرجعية الدينية وأزمات العراق*. كربلاء: الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة. ص ٢٣
٢٤. صايغ، كارولين مرجي (2020). *المرجعية الدينية: الموقف الوطني في العراق بعد ٢٠٠٣* (نصر محمد علي، مترجم؛ حسن ناظم، مراجع). بيروت: دار النشر (الطبعة الأولى). ص ١٩٧-١٩٨.
٢٥. عبد المهدي الكربلائي. (٢٠٢٠، ٣ يناير) نص الخطبة الثانية التي ألقاها ممثل المرجعية الدينية العليا فضيلة العلامة الشيخ عبد المهدي الكربلائي في يوم الجمعة (٧/ جمادى الأولى/ ١٤٤١ هـ). موقع مكتب المرجعية الدينية العليا السيد علي السيستاني.
٢٦. العزاوي، عباس (1900). *عشائر العراق: كيف تكونت الأسرة*. بيروت: مكتبة الصفا والمروى. تم الاسترجاع من <https://shamela.ws/book/498/17>، ص. ١٧.

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل
م.د. محمد حسن كحط

٢٧. رائد عبد السادة البديري. (٢٠٢٢). العوامل الاجتماعية والثقافية المؤثرة في وسائل فض المنازعات وفقاً لإجراءات القانون العرفي: بحث ميداني في محافظة الديوانية. جامعة القادسية، كلية الآداب. ص ٦٠١.
28. Hassan, H. D. (2007, March 15). Iraq: Tribal structure, social, and political activities. Foreign Affairs, Defense, and Trade Consultancy, Knowledge Services Group. Library of Congress. Retrieved from <https://apps.dtic.mil/sti/pdfs/ADA464737.pdf>. P. 4.
29. Coalition Provisional Authority. (2003, December 1). Coalition Provisional Authority Order 45: Regulation of nongovernmental organizations in Iraq (CPA-ORD-45). U.S. Government Information. https://govinfo.library.unt.edu/cpa-iraq/regulations/20031201_CPAORD45.pdf
٣٠. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من <https://www.ngoao.gov.iq/>
31. (Alshamary, 2022, p. 20–21).
32. Dodge, T., & Mansour, R. (2020). Sectarianization and De-sectarianization in the Struggle for Iraq's Political Field. *The Review of Faith & International Affairs*, 18(1). P.10.
33. (Alshamary, 2022, p. 5).
34. دائرة المنظمات غير الحكومية، الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية، <https://www.ngoao.gov.iq/>
35. Human Rights Watch. (2022, November 29). Iraq: No justice for protester deaths. <https://www.hrw.org/news/2022/11/29/iraq-no-justice-protester-deaths>
36. Linz, J. & Stepan, A. (1996). *Problems of Democratic Transition and Consolidation*. Johns Hopkins University Press. p. 9.
37. (Dodge and Mansour, "Sectarianization and De-sectarianization," 2020, p. 15).
38. Medeni, A. (2024, November 5). *Whither Iraqi civil society?* The Washington Institute for Near East Policy. Retrieved November 4, 2025, from <https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/whither-iraqi-civil-society>
39. Alshamary, M. (2020). Protestors and civil society actors in Iraq: between reform and revolution. Sulaimania, Iraq: Institute of Regional and International Studies, American University of Iraq, Sulaimani and Konrad Adenauer Stiftung. pp. 8-9.
40. (Alshamary, 2020, p. 9)
41. National Democratic Institute. (2011). The voice of civil society in Iraq: An assessment (188 CSOs across 17 provinces). P, 5.
42. Nakash, Yetzhak. (1994). *The Shi'is of Iraq*. Princeton University Press. Princeton, N.J. p, 243.
43. Mannergren Selimovic, J., Nyquist Brandt, Å., & Söderberg Jacobson, A. (2012). Equal power – lasting peace: Iraq. Between war and peace. Kvinna till Kvinna Foundation. P, 8.
٤٤. يناس محمد حسن رشيد & اساور عبد الحسين عبد السادة. (٢٠٢٤). الذاكرة الجمعية وبناء الهوية في المجتمع العراقي ما بعد عام ٢٠٠٣ م. مجلة دراسات دولية، ٩٧ . <https://jcis.uobaghdad.edu.iq/index.php/politics/article/view/505> ص ٦١٠ - ٦١٢.
45. (Alshamary, 2022, Postwar development of civil society in Iraq's mid-euphrates region. p ,7).
46. United Nations Human Rights Council. (2013, June 17). Report of the Special Rapporteur on the rights to freedom of peaceful assembly and of association, Maina Kiai, on his mission to the United Kingdom (14–23 January 2013) (A/HRC/23/39/Add.1) [PDF]. United Nations Digital Library. <https://digitallibrary.un.org/record/755544>. P.5.
٤٧. محمد عمر علاء & عبد رباب ناجي (٢٠٢٤). حرية النظار السلمي بين نصوص دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والواقع المطبق. مجلة كلية القانون، جامعة بابل. ص ١٨٠٥.

48. محتوى الرقمي في العراق. معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى. استرجع من <https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/mshrw-hyyt-alalam-walatsalat-alraqyt-bshan-tnzym-almhtwy-alrqmy-fy-alraq>
49. مركز حماية وحرية الصحفيين. (2022). *المشهد الإعلامي في العراق: جزء من مشروع صحافة المواطن العراقي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي*. إعداد: وليد حسني زهرة، وإسلام البطوش. إشراف ومراجعة: نضال منصور. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (UNDP). ص ٢٣.
50. Zechmeister, E. J., & Azpuru, D. (2017). What does the public report on corruption, the CICIG, the public ministry, and the constitutional court in Guatemala. Topical Brief. Nashville, Tennessee: Vanderbilt University Latin America Public Opinion Project. pp. 1-2.
51. Diamond, L., Rolfe, E., & Stephenson, H. (2009). The shape of global democracy. *The Brown Journal of World Affairs*, 15(2), p, 79.
52. Al-Shakeri, H. (2024, October 4). Iraq's young agents of change: Supporting youth-led civic engagement after Tishreen (Research paper). Chatham House. P, 3.

قائمة المراجع

أولاً: المصادر العربية:

١. بنادي، محمد الطائر. (2025). *التطورات السياسية في العراق في عهد عبد الكريم قاسم (1958-1963)* مجلة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، قسم العلوم الإنسانية. ص ٤٧.
٢. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من <https://www.ngoao.gov.iq/>
٣. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من <https://www.ngoao.gov.iq/>
٤. دائرة المنظمات غير الحكومية، *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*، <https://www.ngoao.gov.iq/>
٥. رائد عبد السادة البديري. (٢٠٢٢). *العوامل الاجتماعية والثقافية المؤثرة في وسائل فض المنازعات وفقاً لإجراءات القانون العرفي: بحث ميداني في محافظة الديوانية*. جامعة القادسية، كلية الآداب. ص ٦٠١.
٦. صايغ، كارولين مرجي. (2020). *المرجعية الدينية: الموقف الوطني في العراق بعد ٢٠٠٣* (نصر محمد علي، مترجم؛ حسن ناظم، مراجع). بيروت: دار النشر (الطبعة الأولى). ص ١٩٧-١٩٨.
٧. عبد المهدي الكربلائي. (٢٠٢٠، ٣ يناير). *نص الخطبة الثانية التي ألقاها ممثل المرجعية الدينية العليا فضيلة العلامة الشيخ عبد المهدي الكربلائي في يوم الجمعة (٧/ جمادى الأولى/ ١٤٤١ هـ)*. موقع مكتب المرجعية الدينية العليا السيد علي السيستاني.
٨. عبد محسن وهيب. (2015). *المرجعية الدينية وأزمات العراق*. كربلاء: الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة. ص ٢٣
٩. العزاوي، عباس. (1900). *عشائر العراق: كيف تكونت الأسرة*. بيروت: مكتبة الصفا والمروي. تم الاسترجاع من <https://shamela.ws/book/498/17>، ص. ١٧.
١٠. مايكل نايتس، حمدي مالك، كريستين سميث (٢٠٢٣، ١٥ مايو). مشروع «هيئة الإعلام والاتصالات» العراقية بشأن تنظيم المحتوى الرقمي في العراق. معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى. استرجع من <https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/mshrw-hyyt-alalam-walatsalat-alraqyt-bshan-tnzym-almhtwy-alrqmy-fy-alraq>

المجتمع المدني والتوطيد الديمقراطي في العراق: قراءة نقدية في حدود الفاعلية والتمثيل م.د. محمد حسن كحط

١١. محمد عمر علاء & عبد رباب ناجي (٢٠٢٤). حرية التظاهر السلمي بين نصوص دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والواقع المطبق. مجلة كلية القانون، جامعة بابل. ص ١٨٠٥.
١٢. مركز حماية وحرية الصحفيين. (2022). *المشهد الإعلامي في العراق: جزء من مشروع صحافة المواطن العراقي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي*. إعداد: وليد حسني زهرة، وإسلام البطوش. إشراف ومراجعة: نضال منصور. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (UNDP). ص ٢٣.
١٣. ميراندا سيسونز وعبد الرزاق الساعدي. (2013). *إرث مركز الدولي للعدالة الانتقالية: دروس من عملية اجتثاث البعث في العراق ٢٠٠٤-٢٠١٢*. آذار/مارس ٢٠١٣. ص ٨.
١٤. يناس محمد حسن رشيد & اساور عبد الحسين عبد السادة. (٢٠٢٤). *الذاكرة الجمعية وبناء الهوية في المجتمع العراقي ما بعد عام ٢٠٠٣*. مجلة دراسات دولية، ٩٧.
- <https://jicis.uobaghdad.edu.iq/index.php/politics/article/view/505> ص ٦١٠ - ٦١٢.

ثانياً: المصادر الانكليزية:

1. Haddad, F. (2014). *Sectarianism in Iraq: Antagonistic visions of unity*. Oxford University Press. pp. 165-168.
2. Transparency International (2023). *Corruption Perceptions Index*. <https://www.transparency.org/>
3. Diamond, L. (2024). *The spirit of democracy: The struggle to build free societies throughout the world*. Macmillan. pp. 21-22.
4. Hilmer, J. D. (2010). The state of participatory democratic theory. *New political science*, 32(1). P. 44.
5. Diamond, L. (1994). Rethinking civil society: Toward democratic consolidation. *Journal of Democracy*, 5(3), p.5.
6. Tkachuk, I. (2022). *Innovations in the Financing of the Civil Society Organizations*. p.3.
7. (Diamond, 1994. P. 7).
8. (Diamond, 1994. P. 17).
9. Chambers, S., & Kymlicka, W. (Eds.). (2002). *Alternative conceptions of civil society*. Princeton University Press.
10. Kopecký, P., & Mudde, C. (2003). Rethinking civil society. *Democratization*, 10(3), p.8.
11. Cohen, J., & Arato, A. (1992). *Civil society and political theory*. Cambridge, MA: MIT Press.
12. Alshamary, M. (2022). Postwar development of civil society in Iraq's mid-euphrates region. *Foreign Policy at Brookings*. pp. 5-6.
13. Ibid, p. 8). (
14. Dawisha, A. (2005). Democratic Attitudes and Practices in Iraq, 1921-1958. *Middle East Journal*, 59(1), 11-30.
15. Davis, E. (2009). The historical genesis of the public sphere in Iraq, 1900–1963: Implications for building democracy in the post-Ba 'thist era. *Publics, Politics, and Participation: Locating the Public Sphere in the Middle East and North Africa*, p. 399.
16. Hussein, J. M. A., & Nori, A. J. (2022). Civil Society in Iraqi Kurdistan: A Historical Perspective. *IJUM Journal of Religion and Civilisational Studies*, 5(2), pp. 180-181.
17. Alkhuzae, H. (2025). From dictatorship to sectarianism: Iraq's domestic politics and minority rights (1979-2023). p.17.
18. Shils, E. (1991). The virtue of civil society. *Government and opposition*, 26(1), p. 7.
19. Norton, A. R. (Ed.). (2001). *Civil society in the Middle East. 2 (2001) (Vol. 2)*. Brill. p. 315.
20. Hassan, H. D. (2007, March 15). *Iraq: Tribal structure, social, and political activities*. Foreign Affairs, Defense, and Trade Consultancy, Knowledge Services Group. Library of Congress. Retrieved from <https://apps.dtic.mil/sti/pdfs/ADA464737.pdf>. P. 4.

21. Coalition Provisional Authority. (2003, December 1). *Coalition Provisional Authority Order 45: Regulation of nongovernmental organizations in Iraq* (CPA-ORD-45). U.S. Government Information. https://govinfo.library.unt.edu/cpa-iraq/regulations/20031201_CPAORD45.pdf
22. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). <https://www.ngoao.gov.iq/>
23. (Alshamary, 2022, p. 20-21).
24. Dodge, T., & Mansour, R. (2020). Sectarianization and De-sectarianization in the Struggle for Iraq's Political Field. *The Review of Faith & International Affairs*, 18(1). P.10.
25. (Alshamary, 2022, p. 5).
26. Human Rights Watch. (2022, November 29). *Iraq: No justice for protester deaths*. <https://www.hrw.org/news/2022/11/29/iraq-no-justice-protester-deaths>
27. Linz, J. & Stepan, A. (1996). *Problems of Democratic Transition and Consolidation*. Johns Hopkins University Press. p. 9.
28. (Dodge and Mansour, "Sectarianization and De-sectarianization," 2020, p. 15).
29. Medeni, A. (2024, November 5). *Whither Iraqi civil society?* The Washington Institute for Near East Policy. Retrieved November 4, 2025, from <https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/whither-iraqi-civil-society>
30. Alshamary, M. (2020). Protestors and civil society actors in Iraq: between reform and revolution. *Sulaimania, Iraq: Institute of Regional and International Studies, American University of Iraq, Sulaimani and Konrad Adenauer Stiftung*.pp. 8-9.
31. (Alshamary, 2020, p. 9)
32. National Democratic Institute. (2011). *The voice of civil society in Iraq: An assessment* (188 CSOs across 17 provinces). P, 5.
33. Nakash, Yezhak. (1994). *The Shi'is of Iraq*. Princeton University Press. Princeton, N.J. p, 243.
34. Mannergren Selimovic, J., Nyquist Brandt, Å., & Söderberg Jacobson, A. (2012). *Equal power – lasting peace: Iraq. Between war and peace*. Kvinna till Kvinna Foundation. P, 8.
35. (Alshamary, 2022, Postwar development of civil society in Iraq's mid-euphrates region. p ,7).
36. United Nations Human Rights Council. (2013, June 17). *Report of the Special Rapporteur on the rights to freedom of peaceful assembly and of association, Maina Kiai, on his mission to the United Kingdom (14–23 January 2013) (A/HRC/23/39/Add.1) [PDF]*. United Nations Digital Library. <https://digitallibrary.un.org/record/755544>. P.5.
37. Zechmeister, E. J., & Azpuru, D. (2017). What does the public report on corruption, the CICIG, the public ministry, and the constitutional court in Guatemala. Topical Brief. Nashville, Tennessee: Vanderbilt University Latin America Public Opinion Project. pp. 1-2.
38. Diamond, L., Rolfe, E., & Stephenson, H. (2009). The shape of global democracy. *The Brown Journal of World Affairs*, 15(2), p, 79.
39. Al-Shakeri, H. (2024, October 4). *Iraq's young agents of change: Supporting youth-led civic engagement after Tishreen* (Research paper). Chatham House. P,

ثالثاً: شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)

١. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من <https://www.ngoao.gov.iq/>
٢. العزاوي، عباس. (1900). *عشائر العراق: كيف تكونت الأسرة*. بيروت: مكتبة الصفا وال مروى. تم الاسترجاع من <https://shamela.ws/book/498/17>، ص. ١٧.
٣. دائرة المنظمات غير الحكومية. (د.ت.). *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*. تم الاسترجاع في ١٦ أكتوبر ٢٠٢٥، من <https://www.ngoao.gov.iq/>
٤. دائرة المنظمات غير الحكومية، *الدائرة العامة للمنظمات غير الحكومية*، <https://www.ngoao.gov.iq/>

٥. Medeni, A. (2024, November 5). *Whither Iraqi civil society?* The Washington Institute for Near East Policy. Retrieved November 4, 2025, from <https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/whither-iraqi-civil-society>
٦. يناس محمد حسن رشيد & اساور عبد الحسين عبد السادة. (٢٠٢٤). الذاكرة الجمعية وبناء الهوية في المجتمع العراقي ما بعد عام ٢٠٠٣ م. مجلة دراسات دولية، ٩٧ .
<https://jicis.uobaghdad.edu.iq/index.php/politics/article/view/505> ص ٦١٠ - ٦١٢ .
٧. (2013) (A/HRC/23/39/Add.1) [PDF]. United Nations Digital Library. <https://digitallibrary.un.org/record/755544>. P.5.
٨. مايكل نايتس ,حمدي مالك ,كريسبين سميث (٢٠٢٣ ، ١٥ مايو). مشروع «هيئة الإعلام والاتصالات» العراقية بشأن تنظيم المحتوى الرقمي في العراق. معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى. استرجع من <https://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis/mshr-walatsalat-alam-walatsalat-alaqyt-bshan-tnzym-almhtwy-alrqmy-fy-alaq>